

جمهوريّة مصر العربيّة



رَأْسَيَّةِ الْجَمْهُورِيَّةِ

# الجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة	ال الصادر في ٢٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ	العدد ٤٢
الخامسة والستون	الموافق ( ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٢ م )	مكرر (ب)

## محتويات العدد:

رقم الصفحة

### **قرارات رئيس جمهورية مصر العربية**

- قرار رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحة ٢٦ فدان تقريرًا تعادل ٦٦,٦٦ م٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية كوم أبو راضى بمحافظة بنى سويف، لصالح الهيئة العامة للتنمية الصناعية لاستخدامها فى الأنشطة الصناعية (توسيعات منطقة كوم أبو راضى الصناعية) ..... ٣
- قرار رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحة ٢٦٨٥ فدان تقريرًا تعادل ٣٦٠,١١٢٨ م٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية بياض العرب بمحافظة بنى سويف ، لاستخدامها فى إقامة مشروع غابة شجرية لمنطقة بياض العرب الصناعية ..... ٦
- قرار رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل المساحة الواردة بالمادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠١١ والمخصصة لصالح إنشاء محطة صرف ديروط والمرععة الخشبية لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة معالجة صرف صحى ..... ٩
- قرار رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحتين من الأراضى بمساحات مختلفة ناحية منشأة كمال بمحافظة الفيوم لاستخدامها فى بعض المشروعات المختلفة ..... ١٢

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٢٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ :

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٧ باعتبار كل من المنطقة الواقعة بناحية بياض العرب شرق النيل بمحافظة بنى سويف ومساحتها ٧٥ فداناً ومنطقة ميدوم الكائنة ناحية كوم أبو راضى بمحافظة بنى سويف ومساحتها ٦٥ فداناً من المناطق الصناعية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص مساحة ٦٠,٢٦ فدان تقريرًا تعادل ٢٥٣١٨٣,٦٦ م٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية كوم أبو راضى بمحافظة بنى سويف ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح الهيئة العامة للتنمية الصناعية لاستخدامها فى الأنشطة الصناعية (توسيعات منطقة كوم أبو راضى الصناعية) ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .


(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٤هـ  
(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٢م) .

عبد الفتاح السيسي





## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخريط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخريط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تُخصص مساحة ٢٦ فدان تقريرًا تعادل ١١٢٨٠.٣٦ م<sup>٢</sup> من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية بياض العرب بمحافظة بنى سويف ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح محافظة بنى سويف ، لاستخدامها في إقامة مشروع غابة شجرية لمنطقة بياض العرب الصناعية .

**(المادة الثانية)**


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٢ م) .

**عبد الفتاح السيسى**





## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠١١ بشأن إعادة تخصيص قطعى أرض

لصالح إنشاء محطة صرف ديروط وديروط القوصية والمراعتين الخشبيتين التابعتين لهما :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

تعديل المساحة الواردة بال المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠١١  
المشار إليه والمخصصة لصالح إنشاء محطة صرف ديروط والمزرعة الخشبية التابعة لها  
لتكون ٤٨,١٧ فدان تقريباً تعادل ٥١,٥١ متر مربع بدلاً من ١,٩٠١ فدان ،  
وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ،  
لإقامة محطة معالجة صرف صحي عليها ، على أن تعود باقي المساحة ومقدارها ٢٨٥٢,٩٣ فدان  
تقريباً إلى أصلها كأملاك دولة خاصة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٢ م ) .

عبد الفتاح السيسى



لوحة توضيح																																						
 قطعة أرض ذاتية معاشرة أسموط لصالح	<b>البيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي</b>																																					
٧٠٩٦٣٠٨٢	٧٠٩٦٣١٠٥٤	٧٠٩٦٣١٠٥٤																																				
N <sub>E</sub> = ١٢٤٦٦٦٦		N <sub>S</sub> = ١٢٤٦٦٤٤٨٦																																				
N <sub>W</sub> = ١٢٤٦٦٤٤٨٦		N <sub>N</sub> = ١٢٤٦٦٦٦٦٦																																				
N <sub>S</sub> = ١٢٤٦٦٤٤٨٦		N <sub>W</sub> = ١٢٤٦٦٦٦٦٦																																				
المعلمات لقطعة الأرض بإقليم ٤٦ <table border="1"> <thead> <tr> <th>الرقم</th> <th>Y</th> <th>X</th> <th>م</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٧,٧٤٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٧٤٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td> المساحة</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td> المساحة</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td> المساحة</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td> المساحة</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E</td> <td>%</td> </tr> <tr> <td> المساحة</td> <td>٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N</td> <td>٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E</td> <td>%</td> </tr> </tbody> </table>			الرقم	Y	X	م	١	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٧,٧٤٩ E	%	٢	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٧٤٩ E	%	٣	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%	المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%	المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%	المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%	المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%	المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%
الرقم	Y	X	م																																			
١	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٧,٧٤٩ E	%																																			
٢	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٧٤٩ E	%																																			
٣	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%																																			
المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%																																			
المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%																																			
المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%																																			
المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%																																			
المساحة	٧٠٩٦٣١٠٦٣٢ N	٧٠٩٦٣١٢٨,٦٧٩ E	%																																			
UTM ZONE ٤٦ تم حساب المساحات بإقليم ٤٦																																						
٧٠٩٦٣١٠٥٤	٧٠٩٦٣١٠٥٤	٧٠٩٦٣١٠٥٤																																				
<u><b>رموز ومصطلحات</b></u>																																						
نتائج الاستبيان																																						
قطعة الأرض محل الدراسة																																						

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠٢٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن إعادة تخصيص مساحة ٦٦٩ ,٤ فدان تقريباً بجهة منشأة كمال بمحافظة الفيوم لصالح محافظة الفيوم لاستخدامها فى إقامة مدينة حرفة :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص مساحة ١٥,٩ فدان تقريرًا تعادل ٦٧٠٠١,٣ م٢ ناحية منشأة كمال بمحافظة الفيوم ، وفقًا لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (أ) ، صالح محافظة الفيوم لاستخدامها في إقامة منطقة حرة خاصة ، وفقًا للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تُخصص مساحة ٦,٢٢ فدان تقريرًا تعادل ٩٥٢٦٩ م٢ ناحية منشأة كمال بمحافظة الفيوم ، وفقًا لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ب) ، صالح محافظة الفيوم لاستخدامها في إقامة مشروعات تنمية واستثمارية مختلفة ، وفقًا للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثالثة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .


(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى



**لوحة توضيح ٢٥٩٧**

**قطعة أرض نائية محافظة الفيوم**

**لاستخدامها في الأنشطة التنموية والاستثمارية المختلفة**

الجهة المسئولة عن إصدار اللوحة  
محافظة الفيوم  
الجهة المسئولة عن تنفيذ القرارات  
الجهة المسئولة عن إصدار القرارات

**كتف الإحداثيات ب نظام** WGS 84

X	Y	مسلسل
٣٨٠٢٥٦١,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١١,٧٧٩°N	١
٣٨٠٢٥٦٢,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٢,٨٧٩°N	٢
٣٨٠٢٥٦٣,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٣,٨٧٩°N	٣
٣٨٠٢٥٦٤,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٤,٨٧٩°N	٤
٣٨٠٢٥٦٥,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٥,٨٧٩°N	٥
٣٨٠٢٥٦٦,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٦,٨٧٩°N	٦
٣٨٠٢٥٦٧,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٧,٨٧٩°N	٧
٣٨٠٢٥٦٨,٦٨٩٧°E	٢٤٩١٦١٨,٨٧٩°N	٨
		المساحة
		٢٢ فدان تقريباً
		٩٥٩٩٩
تم حساب المساحات بـ نظام		
UTM ZONE ٣٥		

٣٨٠٢٥٦١,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٢,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٣,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٤,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٥,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٦,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٧,٦٨٩٧°E   ٣٨٠٢٥٦٨,٦٨٩٧°E

٢٤٩١٦١١,٧٧٩°N   ٢٤٩١٦١٢,٨٧٩°N   ٢٤٩١٦١٣,٨٧٩°N   ٢٤٩١٦١٤,٨٧٩°N   ٢٤٩١٦١٥,٨٧٩°N   ٢٤٩١٦١٦,٨٧٩°N   ٢٤٩١٦١٧,٨٧٩°N   ٢٤٩١٦١٨,٨٧٩°N

**مواقع ومصطلحات**

٩      **نقطة الإحداثيات**  
جورة المحطة الاستشارية

الجهة المسئولة عن إصدار القرارات

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٠/٢٦ - ٢٠٢٢/٢٥٣٥٨

